

Distr.: General
15 July 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة العادية السادسة والستين**
التي ستعقد بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٣ أيلول/سبتمبر
٢٠١١، الساعة ١٥/٠٠

- ١ - افتتاح رئيس الجمعية العامة للدورة (المادة ٣١).
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (المادة ٦٢).
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة السادسة والستين (المادتان ٢٨):
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (المادتان ٣٠ و ١٠٣).
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٧ - تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب (المادة ٢١).
- ٨ - المناقشة العامة (القرارات ٣٠١/٥٧ و ١٦٠/٦٥ و ٢٤٠/٦٥ و ٢٧٩/٦٥).

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١.

** يصدر وفقاً للمادة ١٢ من النظام الداخلي.



ألف - تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا

- ٩ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٣ ب)؛ وقرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩)؛ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩٨٢/١١٢).
- ١٠ - الرياضة من أجل السلام والتنمية: بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي (القرار ٤/٦٤).
- ١١ - الأزمة العالمية للسلامة على الطرق (القرار ٢٥٥/٦٤).
- ١٢ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا (القرار ٢٧٣/٦٥).
- ١٣ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (القرارات ٢٦٥/٦٠ و ٢٩١/٦٤ و ٢٩٢/٦٤ و ١/٦٥ و ١٠/٦٥ و ٢٧٧/٦٥ و ٢٨١/٦٥).
- ١٤ - البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات^(١).
- ١٥ - ثقافة السلام (القرارات ١٣/٦٤ و ١١/٦٥ و ١٣٨/٦٥).
- ١٦ - تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (القرار ١٤١/٦٥).
- ١٧ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) التجارة الدولية والتنمية (القرارات ١٩٩٥ (د-١٩) و ١٨٩/٦٤ و ١٤٢/٦٥)؛
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية (القرار ١٤٣/٦٥)؛
- (ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية (القرار ١٤٤/٦٥)؛
- (د) السلع الأساسية (القرار ١٩٢/٦٤).

(١) يبقى هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين. ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية العامة بشأنه في دورتها الخامسة والستين.

- ١٨ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (القرارات ١٤٥/٦٥ و ١٤٦/٦٥).
- ١٩ - التنمية المستدامة (القرارات ٢٧٩/٦٣ و ١٤٧/٦٥ و ١٥٠/٦٥):
- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (القرارات ١٩١/٤٧ و ١٩٧/٦٤ و ١٥٢/٦٥)؛
- (ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (القرارات ٢/٦٥ و ١٥٦/٦٥)؛
- (ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (القرار ١٥٧/٦٥)؛
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (القرار ١٥٩/٦٥)؛
- (هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (القرار ١٦٠/٦٥)؛
- (و) اتفاقية التنوع البيولوجي (القرارات ٢٠٣/٦٤ و ١٦١/٦٥)؛
- (ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته السادسة والعشرين (القرارات ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ١٦٢/٦٥)؛
- (ح) الانسجام مع الطبيعة (القرار ١٦٤/٦٥)؛
- (ط) التنمية المستدامة للجبال (القرار ٢٠٥/٦٤)؛
- (ي) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (القرار ٢٠٦/٦٤).
- ٢٠ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (القرارات ٢٠٧/٦٤ و ١٦٥/٦٥).
- ٢١ - العولمة والترابط (القرار ١٦٦/٦٥):
- (أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط (القرار ١٦٨/٦٥)؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (القرارات ١٨٥/٥٥ و ٢١٢/٦٤)؛
- (ج) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (القرار ٢٠٨/٦٤).

- ٢٢ - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة:
- (أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (القرار ١٧١/٦٥)؛
- (ب) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر (القرار ١٧٢/٦٥).
- ٢٣ - القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى:
- (أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (القرار ١٧٤/٦٥)؛
- (ب) دور المرأة في التنمية (القرار ٢١٧/٦٤)؛
- (ج) تنمية الموارد البشرية (القرار ٢١٨/٦٤).
- ٢٤ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:
- (أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (القرار ٨١/٣٥)؛
- (ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية (القرار ٢٢١/٦٤).
- ٢٥ - التنمية الزراعية والأمن الغذائي (القرار ١٧٨/٦٥).
- ٢٦ - نحو إقامة شراكات عالمية (القرارات ٣١٦/٥٨ و ٢٢٣/٦٤).
- ٢٧ - التنمية الاجتماعية:
- (أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (القرارات ١٧٧/٥٦ و ١٨٥/٦٥)؛
- (ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (القرارات ١٥٣/٦٣ و ١٣٣/٦٤ و ١٣٤/٦٤ و ١٣٦/٦٤ و ١٨٤/٦٥ و ١٨٦/٦٥)؛
- (ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (القرار ١٨٢/٦٥).

٢٨ - النهوض بالمرأة:

- (أ) النهوض بالمرأة (القرارات ١٨٠/٣٤ و ١٢٤/٤٥ و ١٣٨/٦٤ و ١٣٩/٦٤ و ١٤٠/٦٤ و ١٨٧/٦٥)؛
- (ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (القرارات ٢٠٣/٥٠ و ١٠٠/٥٢ و ١٩١/٦٥).

باء - صون السلام والأمن الدوليين

- ٢٩ - تقرير مجلس الأمن (المادة ١٣ (ب)).
- ٣٠ - تقرير لجنة بناء السلام (القرارات ١٨٠/٦٠ و ٧/٦٥).
- ٣١ - دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة (القرار ١٢/٦٤).
- ٣٢ - دور الماس في تأجيج النزاع (القرار ١٣٧/٦٥).
- ٣٣ - منع نشوب النزاعات المسلحة:
- (أ) تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها (القرار ٢٨٣/٦٥).
- ٣٤ - النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي (القرار ٢٨٧/٦٥).
- ٣٥ - الحالة في الشرق الأوسط (القرارات ١٧/٦٥ و ١٨/٦٥).
- ٣٦ - قضية فلسطين (القرارات من ١٣/٦٥ إلى ١٦/٦٥).
- ٣٧ - الحالة في أفغانستان (القرار ٨/٦٥).
- ٣٨ - الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان^(٢).
- ٣٩ - مسألة جزيرة مايبوت القمرية^(٢).

(٢) لا يزال هذا البند الذي لم تنظر فيه الجمعية العامة بعد في دورتها الخامسة والستين مدرجا في جدول أعمال تلك الدورة. ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية العامة بشأنه في دورتها الخامسة والستين.

- ٤٠ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا (القرار ٦/٦٥).
- ٤١ - الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية (المقرر ٥٠٨/٦٠)^(٣).
- ٤٢ - مسألة قبرص (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٣ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٤ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٥ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٦ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٧ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها (القرار ٣١٦/٥٨)^(٣).
- ٤٨ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (القرار ٨٤/٦٤).
- ٤٩ - آثار الإشعاع الذري (القرار ٩٦/٦٥).
- ٥٠ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (القرار ٩٧/٦٥).
- ٥١ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرارات من ٩٨/٦٥ إلى ١٠١/٦٥).
- ٥٢ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (القرارات من ١٠٢/٦٥ إلى ١٠٦/٦٥).
- ٥٣ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات^(١).
- ٥٤ - المسائل المتصلة بالإعلام (القرارات ١٠٧/٦٥ ألف وباء).

(٣) يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

- ٥٥ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١٠٨/٦٥).
- ٥٦ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١٠٩/٦٥).
- ٥٧ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرار ١١٠/٦٥).
- ٥٨ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١١١/٦٥).
- ٥٩ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرارات من ١١٢/٦٥ إلى ١١٧/٦٥ والمقرر ٥٢١/٦٥).
- ٦٠ - مسألة الجزر المغاشية غلوريوز وخوان دي نوبا ويوروبا وباساس دا إنديا (المقرر ٥٠٣/٦٥).
- ٦١ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (القرار ١٧٩/٦٥).
- ٦٢ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (القرارات ٤٢٨ (د-٥) و ١٩٣/٦٥ و ١٩٤/٦٥).

جيم - تنمية أفريقيا

- ٦٣ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي:
- (أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي (القرار ٢٨٤/٦٥)؛
- (ب) أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (القرار ٢٧٨/٦٥).

دال - تعزيز حقوق الإنسان

- ٦٤ - تقرير مجلس حقوق الإنسان (القرارات ٢٥١/٦٠ و ١٩٦/٦٥ و ٢٨١/٦٥).

- ٦٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:
- (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (القرارات ٢٥/٤٤ و ١٤١/٦٢ و ١٤٥/٦٤ و ١٩٧/٦٥)؛
- (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (المقرر ٥٣٩/٦٥).
- ٦٦ - حقوق الشعوب الأصلية:
- (أ) حقوق الشعوب الأصلية (القرار ١٩٨/٦٥)؛
- (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (المقرر ٥٣٩/٦٥).
- ٦٧ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:
- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (القرارات ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٣٣٨١ (د-٣٠) و ١٩٩/٦٥ و ٢٠٠/٦٥)؛
- (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (القرارات ٢٤٠/٦٥ و ٢٧٩/٦٥).
- ٦٨ - حق الشعوب في تقرير المصير (القرارات ٢٠١/٦٥ و ٢٠٣/٦٥).
- ٦٩ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (القرارات ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٤٦/٣٩ و ١٥٤/٦٤ و ٢٠٤/٦٥ و ٢٠٥/٦٥)؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (القرارات ٨٢/٦٤ و ١٥٥/٦٤ و ١٥٨/٦٤ و ١٦١/٦٤ إلى ١٦٣/٦٤، و ١٦٥/٦٤ و ١٧٣/٦٤، و ١٧٤/٦٤ و ٣٦/٦٥ و ٢٠٨/٦٥ و ٢٠٩/٦٥ و ٢١١/٦٥، و ٢١٢/٦٥ و ٢١٦/٦٥ إلى ٢٢١/٦٥ و ٢٢٣/٦٥ و ٢٢٤/٦٥)؛
- (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين (القرارات ٢٢٥/٦٥ و ٢٢٦/٦٥ و ٢٤١/٦٥)؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (القراران ١٢١/٤٨ و ١٤١/٤٨).

هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

٧٠ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة (القرار ١٣٢/٦٥):

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (القرارات ١٣٩/٦٣ و ١٣٣/٦٥ و ١٣٥/٦٥ و ٢٦٤/٦٥)؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (القرار ١٣٤/٦٥)؛

(ج) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق^(١).

٧١ - تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي (القرار ٢٢٦/٦٤).

واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

٧٢ - تقرير محكمة العدل الدولية (المادة ١٣ (ب)).

٧٣ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)).

٧٤ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (قرار مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣)).

٧٥ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية (القرار ١٢/٦٥).

٧٦ - المحيطات وقانون البحار:

(أ) المحيطات وقانون البحار (القرارات ٢٨/٤٩ و ٢٦/٥٢ و ٣٣/٥٤ و ٣٧/٦٥ ألف و بء)؛

(ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة (القرارات ١٠٥/٦١ و ٧٢/٦٤ و ٣٨/٦٥).

- ٧٧ - جنسية الأشخاص الطبيعيين في حالة خلافة الدول (القرار ١١٨/٦٣).
- ٧٨ - المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات (القرار ٢٠/٦٥).
- ٧٩ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (القرار ٢٢٠٥ (د-٢١)).
- ٨٠ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (القرار ٢٥/٦٥).
- ٨١ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والستين (القرار ٢٦/٦٥).
- ٨٢ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (القرار ٣١/٦٥).
- ٨٣ - سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (القرار ٣٢/٦٥).
- ٨٤ - نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه (القرار ٣٣/٦٥).
- ٨٥ - قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود (القرار ١٢٤/٦٣).

زاي - نزع السلاح

- ٨٦ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (القرار ١١٤٥ (د-١٢)).
- ٨٧ - تخفيض الميزانيات العسكرية:
(أ) تخفيض الميزانيات العسكرية (القرار ١٤٢/٣٥ باء)؛
(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية (القرارات ١٣/٦٢ و ٢٢/٦٤).
- ٨٨ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٣٦/٦٣).

- ٨٩ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام (القرار ٢٣/٦٤).
- ٩٠ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (القرار ٣٩/٦٥).
- ٩١ - التحقق من جميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق (المقرر ٥١٢/٦٤).
- ٩٢ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي (المقرر ٥١٣/٦٤).
- ٩٣ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي (القرار ٤١/٦٥).
- ٩٤ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (القرار ٤٢/٦٥).
- ٩٥ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (القرار ٤٣/٦٥).
- ٩٦ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (القرار ٤٤/٦٥).
- ٩٧ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (المقرر ٥١٦/٦٥).
- ٩٨ - نزع السلاح العام الكامل:

- (أ) الإخطار بالتجارب النووية (القرار ٣٨/٤٢ جيم)؛
- (ب) متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ (القرار ٣١/٦٤)؛
- (ج) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك) (القرار ٣٩/٦٤)؛
- (د) حظر إلقاء النفايات المشعة (القرار ٤٥/٦٤)؛
- (هـ) نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها (القرار ٤٨/٦٤)؛
- (و) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية (القرار ٥١/٦٤)؛
- (ز) الشفافية في مجال التسلح (القرار ٥٤/٦٤)؛
- (ح) نزع السلاح الإقليمي (القرار ٤٥/٦٥)؛

- (ط) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٤٦/٦٥)؛
- (ي) تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٤٧/٦٥)؛
- (ك) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها (القرار ٥٠/٦٥)؛
- (ل) الصلة بين نزع السلاح والتنمية (القرار ٥٢/٦٥)؛
- (م) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة (القرار ٥٣/٦٥)؛
- (ن) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (القرار ٥٤/٦٥)؛
- (س) نزع السلاح النووي (القرار ٥٦/٦٥)؛
- (ع) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٥٧/٦٥)؛
- (ف) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي (القرار ٥٩/٦٥)؛
- (ص) تخفيض الخطر النووي (القرار ٦٠/٦٥)؛
- (ق) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل (القرار ٦٢/٦٥)؛
- (ر) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (القرار ٦٤/٦٥)؛
- (ش) معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى (القرار ٦٥/٦٥)؛
- (ت) تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (القرار ٦٨/٦٥)؛
- (ث) العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية (القرار ٧٢/٦٥)؛
- (خ) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (القرار ٧٦/٦٥)؛
- (ذ) القذائف (المقرر ٥١٧/٦٥).

- ٩٩ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:
- (أ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا (القرار ٦٢/٦٤)؛
- (ب) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح (القرار ٧٨/٦٥)؛
- (ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (القرار ٧٩/٦٥)؛
- (د) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (القرار ٨٠/٦٥)؛
- (هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٨٣/٦٥)؛
- (و) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (القرار ٨٤/٦٥).
- ١٠٠ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (القرارات ١٨٣/٣٨ سين و ١٤٨/٣٩ حاء):
- (أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٨٥/٦٥)؛
- (ب) تقرير هيئة نزع السلاح (القرار ٨٦/٦٥).
- ١٠١ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (القرار ٨٨/٦٥).
- ١٠٢ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (القرار ٨٩/٦٥).
- ١٠٣ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (القرار ٩٠/٦٥).
- ١٠٤ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (القرار ٩١/٦٥).
- ١٠٥ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٩٢/٦٥).
- ١٠٦ - تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدما بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف (القرار ٩٣/٦٥).

حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره

١٠٧ - منع الجريمة والعدالة الجنائية (القرارات ٢٣٠/٦٥ و ٢٣١/٦٥ و ٢٣٢/٦٥).

١٠٨ - المراقبة الدولية للمخدرات (القرارات ١٨٣/٦١ و ٢٣٣/٦٥).

١٠٩ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (القرار ٣٤/٦٥).

طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى

١١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (المادتان ١٣ (أ) و ٤٨؛ والقرارات ١٢٠/٤٧ و ٢٤١/٥١).

١١١ - تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام (القرارات ٢٨٧/٦٠ و ٢٨٢/٦٣).

١١٢ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٤٩).

١١٣ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن (المادة ١٤٢؛ والمقرر ٤٠٢/٦٥)؛

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً في المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٤٥؛ والمقرر ٤٠٣/٦٥)؛

(ج) انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (المقرران ٤٢٦/٦٤ و ٤٢٦ ألف وباء).

١١٤ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:

(أ) انتخاب عشرين عضواً في لجنة البرنامج والتنسيق (المقرر ٤٠٤/٦٥)؛

(ب) انتخاب أعضاء لجنة القانون الدولي (المقرر ٤١١/٦١)؛

(ج) انتخاب تسعة وعشرين عضواً في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (المقرران ٤٠٦/٦٤ و ٤٠٦ ألف وباء)؛

(د) انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام (القرارات ١٨٠/٦٠ و ١٤٥/٦٣ والمقرر ٤١١/٦٥).

١١٥ - تعيينات للملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:

- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (المادة ١٥٥)؛
والمقرران ٤٠٦/٦٥ ألف وباء)؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات (المادة ١٥٨)؛ والمقرران ٤٠٧/٦٥ ألف وباء)؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (القرار ١٥٥ (د-٢) والمقرر ٤٠٨/٦٥)؛
- (د) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات (القراران ٧٤ (د-١) و ٢٤٨/٥٥ والمقرر ٤١١/٦٤)؛
- (هـ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة (القرار ٢٧٥/٦١ والمقرر ٤١٠/٦٥)؛
- (و) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (المقرران ٤٠٥/٦٥ ألف وباء)؛
- (ز) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة (المقرر ٤٢٥/٦٤)؛
- (ح) إقرار تعيين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (المقرر ٤٢٠/٦٢)؛
- (ط) تعيين قضاة محكمة الأمم المتحدة للمنازعات (المقرران ٤١٧/٦٣ و ٤١٩/٦٥)؛
- (ي) تعيين قضاة محكمة الأمم المتحدة للاستئناف (المقرران ٤١٨/٦٣ و ٤١٤/٦٥).

١١٦ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (المادة ١٣٦).

- ١١٧ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (القرارات ٢٦٥/٦٠ و ٣١١/٦٣ و ٢١٥/٦٤ و ٢٨٩/٦٤ و ٢٩٠/٦٤ و ٢٩١/٦٤ و ١/٦٥ و ٢٣٨/٦٥ و ٢٧٧/٦٥ و ٢٨١/٦٥).

١١٨ - استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (القرار ٢٩٧/٦٤).

- ١١٩ - متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي (القرار ٢٣٩/٦٥).

١٢٠ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة^(١).

- ١٢١ - تنشيط أعمال الجمعية العامة^(١).
- ١٢٢ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة^(١).
- ١٢٣ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة:
- (أ) تعزيز منظومة الأمم المتحدة (القرار ٩٤/٦٥)؛
- (ب) دور منظومة الأمم المتحدة المركزي في إدارة الشؤون العالمية (القرار ٩٤/٦٥).
- ١٢٤ - إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات (القرار ٢٨٥/٥٥).
- ١٢٥ - متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية^(١).
- ١٢٦ - الصحة العالمية والسياسة الخارجية (القرار ٩٥/٦٥).
- ١٢٧ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون أول/ديسمبر ١٩٩٤^(١).
- ١٢٨ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١).
- ١٢٩ - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (بند اقترحه الأمين العام (A/66/143)).
- ١٣٠ - التعاون بين الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي (القرار ١٢٣/٦٥).
- ١٣١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (القرارات ٢١٢/٥٢ بء و ٢٤٣/٦٥ ألف وباء):
- (أ) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ب) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ج) المخطط العام لتجديد مباني المقر.

- ١٣٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (القرارات ٢١٣/٤١ و ٢٥٩/٦٤ و ٢٥٠/٦٥ و ٢٦٢/٦٥).
- ١٣٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (القرارات ٢٤٣/٦٤ و ٢٤٥/٦٤ و ٢٤٦/٦٤ و ٢٤٧/٦٤ و ٢٦٠/٦٤ و ٢٦١/٦٤ و ٢٥٨/٦٥ و ٢٥٩/٦٥ و ٢٦٠/٦٥ ألف و باء و جيم و ٢٦٨/٦٥ و ٢٦٩/٦٥ و ٢٨٨/٦٥ والمقرر ٥٤٣/٦٥).
- ١٣٤ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (القرارات ٢٦٠/٦٣ و ٢٤٣/٦٤ و ٢٤٥/٦٤ و ٢٤٦/٦٤ و ٢٤٧/٦٤ و ٢٦٠/٦٤ و ٢٦١/٦٤ و ٣٠١/٦٤ و ٢٥٨/٦٥ و ٢٥٩/٦٥ و ٢٦٠/٦٥ ألف و باء و جيم و ٢٦٢/٦٥).
- ١٣٥ - تخطيط البرامج (القرارات ٢٦٩/٥٨ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٤/٦٥).
- ١٣٦ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (القرار ٢١٥/٤٧).
- ١٣٧ - خطة المؤتمرات (القرارات ٢٣٠/٦٤ و ٢٤٥/٦٥).
- ١٣٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (القرارات ٢٤٨/٦٤ و ٢٤٦/٦٥).
- ١٣٩ - إدارة الموارد البشرية (القرارات ٢٥٠/٦٣ و ٢٤٧/٦٥).
- ١٤٠ - وحدة التفتيش المشتركة (القرارات ٢٣٠/٥٥ و ٢٤٦/٦٢ و ٢٦٢/٦٤ و ٢٧٠/٦٥).
- ١٤١ - النظام الموحد للأمم المتحدة (القرارات ٢٣١/٦٤ و ٢٤٨/٦٥).
- ١٤٢ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (القرارات ٢١٨/٤٨ باء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٦٣/٦٤ و ٢٥٠/٦٥).
- ١٤٣ - إقامة العدل في الأمم المتحدة (القرارات ٢٣٣/٦٤ و ٢٥١/٦٥ والمقرر ٥١٣/٦٥).
- ١٤٤ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (القرارات ٢٢٦/٥٥ و ٢٥٢/٦٥).

- ١٤٥ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (القرارات ٢٢٥/٥٥ ألف و ٢٥٣/٦٥).
- ١٤٦ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (القرارات ٢٣٣/٤٩ و ٢٨٧/٦٣ و ٢٨٩/٦٥ إلى ٢٩١/٦٥ و ٢٩٣/٦٥).
- ١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (القرارات ٢٥٤/٦٥ ألف و بء).
- ١٤٨ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (القرار ٢٩٤/٦٥).
- ١٤٩ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (القرار ٢٩٥/٦٥).
- ١٥٠ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرارات ٢٥٥/٦٥ و ٢٩٦/٦٥).
- ١٥١ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرارات ٢٥٥/٦٥ و ٢٩٦/٦٥).
- ١٥٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية^(٢).
- ١٥٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (القرار ٢٩٧/٦٥).
- ١٥٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (القرار ٢٩٨/٦٥).
- ١٥٥ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (القرار ٢٩٩/٦٥).
- ١٥٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (القرارات ٢٥٦/٦٥ ألف و بء).
- ١٥٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (القرار ٣٠٠/٦٥).
- ١٥٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (القرار ٣٠١/٦٥).
- ١٥٩ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القرار ٣٠٢/٦٥)؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القرار ٣٠٣/٦٥).
- ١٦٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان (القرارات ٢٥٧/٦٥ ألف و بء).
- ١٦١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (القرار ٣٠٤/٦٥).

- ١٦٢ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (القرار ٣٠٥/٦٥).
- ١٦٣ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (القرار ٣٠٦/٦٥).
- ١٦٤ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (القرار ٣٥/٦٥).
- ١٦٥ - منح مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (بند اقترحه كل من أذربيجان وكازاخستان وقيرغيزستان وتركيا (A/66/141)).
- ١٦٦ - منح المنظمة الدولية لإدارة حالات الطوارئ مركز المراقب لدى الجمعية العامة (بند اقترحه جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (A/66/142)).
- ١٦٧ - منح اتحاد أمم أمريكا الجنوبية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (بند اقترحه غيانا (A/66/144)).
- ١٦٨ - منح الوكالة الدولية للطاقة المتجددة مركز المراقب لدى الجمعية العامة (بند اقترحه الإمارات العربية المتحدة (A/66/145)).